باب

فى تعرض النساء للزواج

كلما كبرت البنت وترعرعت، وشبت وأدركت علمت أن بيت أبيها ليس بيتها، بل هى ضيف فيه مهما كانت عزيزة مكرمة. وأن بيتها الحقيقى هو بيت زوجها المنتظر، فلذلك هى ترقبه بفروغ الصبر، لا سيما إذا كان لها إخوة حان وقت زواجهم. ومن المتعارف عليه أن لا يتزوج الواحد منهم ما دام فى بيته أخت أو أخوات وكلما طال عليها أمد الانتظار أخذ اليأس يدب منها، فأما أن تجد فى وقت من الأوقات زوجًا، وإما أن تبقى آنسة عانسة إلى ما شاء الله وما نراه من تزين النساء وخروجهن إلى الأسواق والمجتمعات العامة فهو محمول بحسن الظن بهن على أنهن يردن من خروجهم على تلك الصورة أن تقع عليهن عين راغب بهن، فيتزوج بمن تعجبه، وترضى هى بمن يعجبها، على أنه لا يخلو الأمر من غير ذلك. وقد ذكر العلامة محمود شكرى الألوسى المتوفى سنة ١٣٤٢ فى كتابه بلوغ الأرب فى معرفة أحوال العرب: أن المرأة منهم إذا عسر عليها الزواج نشرت جانبًا من شعرها وكحلت إحدى عينيها، وحجلت على إحدى رجليها، وخرجت ليلا وهى تقول: يالكاح، أبغى النكاح، قبل الصباح. فيسهل أمرها وتتزوج عن قريب. قال شاعر امرأة تفعل ما ذكر مقنطًا لها من التزوج:

تصنعى ما شئت أن تصنعى ... وكحلى عينك أو لا فدعى

ثم احجلى فى البيت أو فى المجمع ... مالك فى بعل أرى من مطمع

قال الكمال أحسن الله تعالى إليه: وليس السر فى تسهيل أمر زواجها فعلها ما ذكر، بل هو فى خروجها وصياحها طالبة النكاح. وإلا فمن يرى كحل أحد عينيها ونشر جانب من شعرها، وحجلها على إحدى رجليها فى

الليل. وليس فى بلاد العرب وبواديها مصابيح تضاء بالليل كما هى فى البلاد المتمدنة فى زماننا؟ هذا لا ما قبله، وإنما صياحها هو الذى يسهل عليها حيث يكون الرجال مجتمعين للسمر والحجل هو أن يرفع الماشى رجلا ويمشى متريثًا على رجله الأخرى كما يحجل البعير على ثلاث، والغلام على رجل واحدة.

obeikandl.com

باب

فى التزوج من الغرائب

التزوج بالغـرائب سبب فى حصـول النجابة فى الولد، نظرًا لاخـتلاف الدم. والعرب يقولون اغتربوا ولا تضووا. أى تزوجوا ببعيدات النسب عنكم كى لا يأتى الولد مهزولا قال الشاعر:

تجـاوزت بـنت العم وهى حـبـيبـة مـخـافـة أن يضـوى على سليلـهـا

فى نكاح البعداء أيضًـا بهاء الخلقة، وتقريب البعـيد، وتألف المخالف، وهذه أمور حـسنة يتحـمل معهـا التعب من اختلاف العادات بـين الزوجين وبحسن المداراة يمكن تلافى المجافاة.

قال الكمال أحسن الله تعالى إليـه: ولكن الذى أراه مع التسليم بصحة ما قيل ونقـلته آنفًا، أن تزوج الرجل بمن هى من أهله فى بلده أهنأ لعـيشه، وأهدأ لباله وأسلم لحاله، وأحـفظ لشرفه، وأوفق لعاداته، فى مـأكله ومشربه وملبـسه، وقـيامـه ومنامه ويقـظته، وفى كل حـال من أحواله، وعـمل من أعـماله، وأبعـد عن الخلاف فى شىء مـن ذلك مع زوجتـه. فقـد يريد ولا تريد، أو تريد ولا يريد، وما كل خلاف يمكن أن يتلافى أو يتحمل، فإذا لم يتزوج من أهله الذين هم فى بلده، فليكن تزوجه بمن تتيسر له من أهل بلده، فإذا كـان فى ديار الغربة وأراد التزوج بمن هى من أهـل بلده أيضًا من اللائى هن متغربـات، فإذا لم يكن فممن هى من أهله ولو أنها غريبـة. وأما تزوجه بالغريبة عنه قرابة وبـلدًا فالغالب فيه أن لا يكون مرتاحًا مـعها إلا إذا تبين له أنها نحتاجـة إليه، ومقتصرة عليـه، وليس لها من تشمخ عليه بأنفهـا بسببهم من أهل، وإلا فالغالب على الغريب المتزوج بمن هو فى بلدها أن يكون مهانًا

محتقراً، مضغوطًا على حريته، مغلوبًا على أمره معها، وربما كانت شريرة سليطة فتعلن أبا زوجها وأمه، وأصله وفصيلته، وتغمزه بكل عيب، وأهون ما تقوله له لو كان فيك خير ما تركت بلادك. وكذلك الغريبة إذا تزوجت بمن هى فى بلده فإنها تكون مهانة مضطهدة عنده وعند أهله، إلا إذا كان يخاف الله ويتقيه. وأهون ما يقال فيها أحد يدرى قرعة أبيها ما هى، ولو كان لها أهل يعتد بهم لما سمحوا بتزويجها، فهى مغمومة لتزوجها من غير أهل بلدها، وهو مهموم كذلك. وأما مسألة نبوغ الولد ونجابته، وسلامة بنيته، فهى مواهب من الله تعالى لا يشترط فيها الإبعاد فى التزوج. على أن مجرد صحة أبويه وسلامتهما وبعدهما عن استعمال ما يضر بعقليهما وجسميهما من مسكرات ومخدرات ومكيفات ومغيبات كاف بنشء الولد ونموه نشأ طيباً، ونمواً حسنًا، لا سيما إذا كان أبواه صالحين متقين، وهذا ما أراه والسلام على من اتبع الهدى.

باب

فى التزوج من غير المسلمات

تزوج الرجل المسلم بغير المسلمة كالنصرانية، أو اليهودية فقط، جائز شرعًا ولكن ليس كل ما جاز شرعًا وجب فعله، كلا بل المقصد بيان الحكم لمن ابتلى بمثل ذلك فقد قدمنا فى فصل سابق ما يلزم من العناية فى التزوج والتزويج، وتكلمنا على ما ينبغى فعله فى هذا الخصوص ومن مراجعته يفهم أن تزوج المسلم بغير المسلمة مهما كانت جميلة، أو غنية، أو ذات وجاهة ونفوذ، جناية عظيمة من الزوج على أولاده الذين يحصلون له منها، وسبة وعار عليهم، ووصمة فى الأخلاق وثلمة فى الدين. وكيف يستحل المسلم مضاجعة امرأة ومعاشرتها وهى تقول له بلسان حالها، إن نبيك الذى تعتزى إليه وتفخر به وتحترمه وتعد الإيمان به واجبًا عليك، وترجو فى الدنيا معاونته، وفى الآخر شفاعته، كاذب عندى وفى اعتقادى ليس بنبى، ولا دينه بدين حق والعياذ بالله تعالى. ومن تفكر فى هذا ولا ترتعد فرائضه، ولا يذهل عقله ليس بإنسان. حتى ولا بحيوان ولا حجرًا (وإن من الحجارة لما يتفجر منه الأنهار وإن منها لما يشقق فيخرج منه الماء وإن منها لما يهبط من حشية الله وما الله بغافل عما يفعلون) والداهية الدهياء بعد ذلك الزواج ما هو متعارف عليه بين المسلم وغير المسلمة التى يريد أن يتزوج بها أن الأولاد بينهما قسمان، الذكور يتبعون أباهم فى دينه وقيده بسجلات النفوس فى حكومته، والأناث تبع لأمهم أى أنهن يكن غير مسلمات بل تابعات لدين أمهن، يهودية كانت أو نصرانية وفى أكثر الأحوال تنتهى هذه الصلة بين الرجل المسلم وزوجته غير المسلمة بافتراق أليم، حيث يفرغ منها حبه، أو تفرغ منه شهوتها، فتأخذ بناتها منه وتذهب إلى بلادها التى جاءت منها،

فتنشأ تلك البنات كافرات وأبوهم مسلم، وكثيراً ما قتلت تلك الزوجة الكافرة زوجها الملسم، أو تركته بعد ما سلبت نعمته, ولكن البلاء الذى لا يدفع ولا يمنع، هو حصول النسل منها كما ذكرنا على أن الأولاد مطلقًا يتبعون أمهم فى أخلاقها وعاداتها وطباعها، حيث هى المربية لهم، ومن لازم تربيتها لهم أن يكونوا فى مدارس الأجانب، فهى تربيهم أطفال بحسب ما فطرت عليه، والمدارس تربيهم حتى يترعرعوا ويوقعوا وجناب الوالد الماجد ينفق عليهم فى ذلك السبيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم (إنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور) نعم أنه ورد فى الأحاديث النبوية ثواب من يتزوج بغير مسلمة فيكون وسيلة لإسلامها، وأى ثواب أعظم من ثواب من سعى فى خلاص نفس من عذاب النار الأبدى، ولكن فاعل ذلك أقل من القليل، ومن الغريب أن من يتزوج بأولئك الكافرات؛ أكثرهم من ذوى المظاهر والحيثيات، ومن الوجاهة بمكانة لو طلب معها من أفضل الأسر وأعرقها فى الشرف والمجد لما رد طلبه. ولكن ران على قلبه، وزين الشيطان له سوء عمله، فعاد من أوربا وهو مصطحب امرأة منها الله أعلم بجنسها ونوعها، ويكثر أن يكون اتصاله بها مدنيًا - أى على غير وجه شرعى - فيعيش معها عيشة الزناة، وتلد له الأولاد سفاحًا بغير نكاح ظلمات بعضها فوق بعض، ولا جرم أنه يصدق عليه قوله تعالى (الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات).

باب

فى بناء صرح الزواج على قواعد الحب

هو بناء على شفا جرف هار، يهوى بمن بناه إلى هوة من الخراب والدمار ما لها من قرار، وذلك ما يحصل بين شاب وشابة فى الغالب من مسارقة نظرات، ثم ابتسامات وإشارات، ثم كتابات بمواعيد ملاقاة، كما يقول احمد شوقى بك شاعر مصر المتوفى سنة ١٣٥١ :

نظرة فابتسامة فسلام فكلام فموعد فلقاء

وعند اللقاء ينكشف الغطاء، ويصارح كل واحد الآخر بما عنده من الحب الصحيح، والود الصريح، والوفاء الأكيد، والثبات العتيد، الذى تزول عنده الجبال. يغلى ويفور، وثورة الغلمة تهيج وتثور، وكل من الطرفين - بل العاشقين الغرين - ينظر لمقابلة باعين لابعين، حتى إذا أخذت المحبة بينهما تزيد وتتأكد، والقوى عندها تخور من كثرة ما تقاوم وتتجلد، طلبها من أبيها، أو أهليها وذويها، وهنا المعركة فأما الفوز بإجابة الطلب أو الخيبة والخسران، فإن كانت الثانية أخذ يعمل وتعمل هى أيضًا بكل ما عندهما من حيلة ودهاء، فإن كان الوصول للحصول فقد خرجت من أهلها بكل معنى الخروج، واكتفت بذلك الزوج المحب المخلص، وكل الصيد فى جوف الفرا، حتى إذا حصل الاتصال، وانفصل الانفصال، وبلغت الشهوة مقرها المعلوم وأخذت تتصرف تصرف الموهوم بالمعلوم، فهدأت بعد الثوران، وسكنت بعد الهيجان تحول نظر العيون من الخيال إلى الحقيقة، فأخذ ينظر كل منهما عشيقه بغير العين التى كان ينظر بها بالأمس، فإذا هو ليس من شكلها وإذا هى ليست من شكله، فأخذت تدب بينهما عقارب النزاع والخلاف، والتلون والاستخفاف، وأخذ كل واحد يسلق الآخر بلسان من حديد، بعد أن عاهدته

أن تكون له جارية وعاهدها أن يكون لها من جملة العبيد، لأن الحب إذا نكح فسد، وصار حبله الذهبى حبلا من مسد. وهذه عاقبة كل زواج ببنى صرحه على قواعد الحب، من غير أن ينظر فيه من عن بعد وقرب. ووقائع هذه المناكحات والزيجات كثيرة، وعندى عن كثير منها علم بالسماع والعيان أكد لى أن الزواج الحاصل عن حب وعشق فاسد سريع التغير، لا يلبث أن يتبدل وينغص عيش من أقدم عليه، ويندم ولكن بعد خراب البصرة. ولست أعنى بذم الزواج الحاصل عن حب مفهومه، وهو الزواج الذى يحصل عن بغض وكراهية؟ كلا وإنما أريد الزواج الخالص من كل شهوة بهيمية، وذلك بأن يتطلب مريد الزواج بنت حلال بحسب شروطه التى يشترطها، ويتوسط بذلك أهله أو من يعتمد عليه. فهذا هو الزواج الذى هو أقرب إلى السلامة، بلا ندامة ولا ملامة. لا الزواج الحاصل بسبب الحب والعشق، وقد ذكرنا كيفية بالرغم عما يتبجح به الشبان عشاق الأوهام ويدافعون عنه ويؤيدونه بعقد المحاضرات، ويجعلون له طرفين طرفًا يؤيد وطرفًا يفنده وهم شبان عزاب أغرار، لا معرفة لهم بالزواج، ولا بما تقتضيه الحياة البيتية، ولا فى مقدرة واحد منهم أن يتولى أموره الذاتية بنفسه، مما هو بديهى وعادى كقلى بيضة وخياطة زرار انقطع. فما أكثر الدعوى ممن هو خال من كل علم، وممتلئ بكل وهم غير عارفين بالقول الذى لا يفند ولا ينتقد (إذا نكح الحب فسد) وفى الأقوال الإفرنجية؛ الزواج القائم على أساس الحب شؤم على الزوجين، ومنها: محبة النساء كورد الرياض حسن المنظر، سريع الذبول. ومنها: مهما أحبتك المرأة فهى رقيبة عليك. ومنها: ومما يدل على حماقة النساء قول بعضهن لمن يدعى حبه لها؛ احلف لى أنك تحبنى دائمًا وأحمق منها التى تصدقه. ومنها: محبة المتحابين قبل الزواج عرض زائل ليس تحته من طائل.

باب

فى تزويج المرأة نفسها من غيرها

لا صلاحية لأية امرأة أن تتولى عقداً من العقود بنفسها، من دون إشراف ولى على أعمالها، نظراً لما اتصفت به من نقص العقل والدين. فإنها بسبب ذلك لا تعرف عاقبة ما تريد أن تعمله أخير هو أم شر؟ ومن ذلك الزواج؛ فليس للمرأة أن تتزوج نفسها بغير إذن وليه ولو من كفؤ، لقول رسول الله ﷺ "أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل" - رواه الطبرانى عن عبد الله بن عمرو بن العاص - فإن حصل شيء من ذلك ودخل الرجل بها فعليه لها المهر بما استحل من الاستمتاع بها، وعلى من له بنت أو أخت أو غيرهما ممن له ولاية عليها ان يستأمرها فى الزواج، أى أن يعرض عليها قائلا يا فلانة أن فلانًا جاء يطلبك ويذكر لها ما يعلم عنه، ولها أن تراه، فإن كانت بكراً فإذنها سكوتها، وإن كانت ثيبًا فلابد من موافقتها بالقول إذا أرادته، وعليهما أن يصرحا بالرد بالقول إذا لم يرغبا به، فإن المرأة إذا استحيت من القول بالرضا ولو بالسكوت، لا تستحى من الرد والامتناع بالقول ومن الأمثال التركية: لو تركت المرأة وشأنها لتزوجت طبالا أو زماراً.

باب
فى خصائص النساء

من الأقوال الحكيمة المأثورة قول: إن لله خواص فى الأزمنة والأمكنة والأشخاص. وللنساء نصيب وافر منها بحيب جنسهن ونوعهن، سواء أكانت تلك الخاصة ممدوحة أو مذمومة. قال الأصمعى المتوفى سنة ٢١٣: بنات العم أصبر على عشرة أزواجهن، والغرائب أنجب، وما ضرب رؤوس الأبطال كابن الأعجمية. وقال ابن عبد ربه المتوفى سنة ٣٢٨ فى كتابه العقد الفريد: أنجب النساء الفروك - وهى المرأة المبغضة لزوجها - وذلك بسبب أن الرجال يغلبها على الشبق لزهدها فى زوجها فما تمكنه من نفسها إلا بلاغلبة والقوة. وقالت العرب: إن الرجل إذا أكره المرأة على وطئها وهى مذعورة فولدت ذكرًا كان نجيبًا وداهية لا يطاق. وقال بعضهم: إذا أردت أن تنجب المرأة فاغصبها ثم وقع عليها. قال الشاعر:

تسنمتها غضبى فجاء مسهدًا وأنفع أولاد الرجال المسهد

وقال سيدنا عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه: تزوجها سمراء، ذلفاء، عينا فإن أبغضتها فعلى صداقها (الذلفاء الصغيرة الأنف مع استواء الأرنبة والعيناء الواسعة العينين) وقال الحجاج بن يوسف الثقفى المتوفى سنة ٩٥ من تزوج قصيرة فلم يجدها على ما يريد فعلى صداقها ا هـ وقال محمد بن أبى طالب الأنصارى المتوفى سنة ٧٢٧ فى كتابه السياسة فى علم الفراسة: النساء الشاميات أوسط النساء وأعدلهن، وأودهن، وأطوعهن لأزواجهن. والبغداديات أجلب لشهوة الرجال وأحسن عشرة واستمتاعًا. والحجازيات والفارسيات أحسن أحوالا، وأنجب أولادًا. وأحلى منطقًا، وأطيب خلقًا، وأحفظ من غيرهن لعرضهن، وأشكرهن لأزواجهن. والتركيات أطيب

استمتاعًا إلى خمس وعشرين سنة، حسان الوجوه نجباء البنين. والروميات أطهر أرحامًا، حسان الوجوه، جيدات الخدمة. والأرمنيات أحسن تربية وإرضاعًا. والحبشيات والزنجيات أطيب نكهة، وأنعم أبدانًا، وأرق نفوسًا، وأشد طاعة. وقال غيره علاوة على قوله وذيلا له: والمصريات أكثر جاذبية للرجال وأشد رغبة بهم وأخف روحًا. وأمرح نفوسًا، وأطيب عشرة، وأعطف على الأولاد ولكنهن مسلطات على رجالهن لا يرضين منهم بقليل ولا يقنعن بكثير. ونساء الإفرنج لا خير فيهن، ولا يوثق بهن، ولا دوام لعهدهن ولا يتزوجن برجل إلا لطمع لهن به، وهن أسرع تفلتًا وانقلابًا، وكثيرًا ما يعتدين على أزواجهن بالقتل.

باب
فى الثيبات والأبكار

من الناس من يرى تقديم البكر على الثيب، ومنهم من يرى تقديم الثيب على البكر لاعتبارات يجدها كل منهما فيمن يرى تقديمها، وقد ذكر الله تعالى الأبكار فى معرض الامتنان على عباده الصالحين فقال (حور مقصورات فى الخيام كأنهن اللؤلؤ والمرجان، لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان) وقدم الثيبات على الأبكار فى آية (عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجًا خيرًا منكن مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات - أى صائمات - ثيبات وأبكارا) وقد تزوج رسول الله ﷺ إحدى عشرة امرأة ليس فيهن بكر غير عائشة بنت أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وعنها، ومع هذا فقد وردت أحاديث فى الحث على تزوج الأبكار منها حديث "عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواهًا، وأنتق أرحامًا، وأقل خبا (مكرًا) وأرضى باليسير من العمل" - رواه الطبرانى وغيره عن جابر - يعنى بقوله أعذب أفواهًا، عفة لسانهن وصيانته من البذاءة فإن البكر خفرة حيية لم تلتق بشخص غير محارمها فهى عفيفة القول والفعل، وقوله أنتق أرحامًا أى أكثر أولادًا، وقوله وأرضى باليسير من العمل أى أنها تقنع بما قل من اقتراب زوجها منها حيث لم تعتد عليه من قبل فتطلب الزيادة منه، ولحيائها من أن تطلبه. وقال معاذ ابن جبل رضى الله تعالى عنه: عليكم بالأبكار، فإنهن أكثر حبًا، وأقل خبا، الحب معلوم والخب بفتح المعجمة وكسرها الخداع والخبث والغش - والعرب يقولون: إن المناكح خيرها الأبكار. ويرغبون بالحداثة والبكارة لأنها أخص بالولادة وهى عند العجم كذلك قال الشيخ مصلح الدين سعدى الشيرازى المتوفى سنة ٦٩١

باكـــيـــره بخـــيـــر أكـــرجـــه كـــوارست

شـــوديـده مـــخـــواه أكـــرجـــه حـــوراست

وتفسيره بـالعربية: تزوج البكر ولو أنها عميـاء، وإياك والثيب ولو أنها حوراء. وبلغ النبى ﷺ أن رجلا من أصحابه تزوج ثيبًا فقال له "هلا بكرًا - أى لماذا لم يتزوج بـكرًا - تلاعبهـا وتلاعبك" فاعـتذر إليـه ﷺ عن تزوجه بالثيـب بأن له بنات صغارًا يـحتجن لمن يقـوم عليهن، وتصلح مـن شأنهن، فعذره. ومن هذا يفهم ترجيح التزوج بـالثيب لإدارة أمور البيت والقيام على ما فيـه من الأطفال مقام أمهم، فإن الغـالب فيمن يتزوج الثيب إنما يتـزوجها وهو أرمل ذو أطفال صغار ماتت أمهم، فـهو أحوج إلى امرأة سبق لها إدارة البيت ورؤية أموره، وهذا فى الثيب أكثر منه فى البكر ولأن الغالب فى الثيب أن تكون متقـدمة فى سنها، والبكر صغـيرة بعد، والأكبر سنًا، أكـثر علمًا، وأوسع خبرة. وقد يصعب على الأرمل أن يتـزوج ببكر حيث لا يوافقه أهلها على تزويجهم لها منه بحجـة أنها صغيرة بعد تريد أن تتمتع بزوجـها ويتمتع بها، لا أن تكون رابة لأولاد، وقـيمة على بيت والحصول علـى الثيب أسهل تناولا، وأقل تكلفـة، وربما كانت تعبـة من زوجهـا الأول فترتاح مـع الثانى وتتجنب معـه أسباب كل اختلاف، ففى الثـيب منافع وفى البكر فوائد. منها أنها أكمل فى المودة، وأحب للزوج، لأنه أول واحد عرفـته ولا تطمع نفسها بأن تعرف غـيره بعـده، بخلاف الثيـب فإنها قـد تطمع فى زوج ثالث ورابع وهلم جـرًا، خصـوصً إذا كانت من أهل بلاد يكثـر فيـها الطلاق والاتجـار بالأزواج، فإنها ما تكـاد تستقر مع زوج حتى تحدث بينه وبينهـا خلافًا ونزاعًا وشقاقًا وبقدر ما عندها من الوقاحة وما عند زوجها من السكون والدعة تكون الغلبة لها فتـفارقه وما أسرع ما تتزوج بغيـره. وقد ورد فى الحديث الشريف

مدح الأرملة - وهى التى مات عنها زوجها - إذا صبرت واحتسبت مصابها بزوجها عند الله تعالى، قال رسول الله ﷺ "الأرملة الصالحة سميت فى السموات شهيدة" وقد أبدع الحريرى المتوفى سنة ٥١٦ رحمه الله تعالى فى مدح كل من البكر والثيب وذمهما حيث قال فى المقامة البكرية فى مدح البكر: أما البكر فالدرة المخزونة، والبيضة المكنونة والباكورة الجنية، والسلافة الهنية، والروضة الأنف، والطوق الذى ثمن وشرف لم يدنسها لامس، ولا استغشاها لابس، ولا مارسها عابث، ولا وكسها طامث. لها الوجه الحيى، والطرف الخفى، واللسان العيى، والقلب النقى. ثم هى الدمية الملاعبة، واللعبة المداعبة، والغزالة المغازلة، والملحة الكاملة، والوشاح الطاهر القشيب والضجيع الذى يشب ولا يشيب* وقال فى ذمها:- هى المهرة الأبية العنان والمطية البطيئة الإذعان، والزندة المتعسرة الاقتداح، والقلعة المستصعبة الافتتاح ثم إن مؤنتها كثيرة، ومعونتها يسيرة، وعشرتها صلفة، ودالتها مكلفة، ويدها خرقاء وفتنتها صماء، وعربكتها خشناء، وليلتها ليلاء، وفى رياضتها عناء، وعلى خبرتها غشاء وطالما أخزت المنازل، وفركت المغازل، وأحنقت الهازل، وأضرعت الفنيق البازل. ثم إنها تقول أنا ألبس وأجلس، فأطلب من يطلق ويحبس* ومدح الثيب فقال: وأما الثيب فالمطية المذللة، والله نة المعجلة، والبغية المسهلة، والطبنة المعللة، والقرينة المتحببة، والخليلة المتقربة، والصناع المدبرة، والفطنة المختبرة، ثم إنها عجالة عقلتها هينة، ودخلتها مبينة، وخدمتها مزينة* وذمها فقال: أترغب فى فضلة المآكل وثمالة المناهل، واللباس المستبذل، والوعاء المستعمل، والذواقة المتطرفة، والخراجة المتصرفة، والوقاح المتسلطة، والمحتكرة المتسخطة، كلمتها كنت فصرت، وطالما بغى على فنصرت، وشتان بين اليوم وأمس، وأين القمر من الشمس ا هـ وفى

كتاب أساس الاقتباس لاختيار الدين الحسينى المتوفى سنة ٩٢٨: أن على بن الجهم الشاعر المتوفى سنة ٢٤٩ تزوج صبية على امرأته فعاتبته فقال:

قالت عشقت صبية فأجبتها أشهى المطى إلى ما لم يركب

كم بين حبة لؤلؤ مثقوبة لبست وحبة لؤلؤ لم تثقب

فأجابته امرأته على الفور وكانت ثيبًا لما تزوج بها:

إن المطية لا يطب ركوبها ما لم تذلل بالزمام وتركب

والدر ليس بنافع أصحابه ما لم ينظم فى العقود ويثقب

وعزا صاحب العقد الفريد ابن عبد ربه المتوفى سنة ٣٢٨ هذه الحكاية إلى غير على بن الجهم فقال: كانت فضل المتوكلية (جارية المتوكل) الشاعرة ثيبًا، فأراد أبو دلف العجلى أن ينكت عليها فأنشد ذينك البيتين، وأجابته هى بما ذكر. وفى العقد الفريد أيضًا: قال رجل أردت النكاح فاستشرت من أأتمنه فقال: البكر لك والثيب عليك، وذات الولد لا تقربها، وتزوج امرأة تنظر فى يدك لا تنظر فى يدها - أى تزوجها فقيرة ترى أنها محتاجة إليك لا غنية تراك محتاجًا إليها - وحذر بعض الشعراء من التزوج من الاثنتين البكر والثيب فقال:

توق النساء على عفة ليجزيك الواحد القيم

فأبكارهن ابتكار البلاء وأيمهن هى الأيم

البكر هى العذراء التى لم تتزوج، والبقرة الفتية، قال الله تعالى (لا فارض ولا بكر) والسحابة الغزيرة، وأول مولود لأبويه، ويقال صبى بكر، وبنت بكر بلفظ واحد فيهما والجمع أبكار، وأول كل شىء، والضربة البكر القاطعة القاتلة، والأيم بفتح الهمزة وتشديد الياء المكسورة كالقيم المرأة التى

فقدت زوجـها، والرجل الذى فقـد زوجته أيضًا والجـمع أيائم وأيامى للنساء والرجال، وأيمـون للرجال، وأيمات للنسـاء خاصة، والأيم آخـر البيت هى الحيـة، والعزب كـسبب الرجل الذى ليس لـه زوجة أى لم يتزوج بـعد وهو أيضًا المرأة كذلك، ويقال فيها عزبة أيضًا، وأهل مصر يقولون العازبة لمن كان لها زوج وطلقـها، وبالحقـيقة هى أرمـلة أى كان لها زوج وفـقدته بطلاق أو موت أو غيبة منقطعة، والرجل أرمل كذلك، والجمع أرامل. قال الشيخ أمين الجندى المتوفى سنة ١٢٥٧ :

وفى العيد عادات الكرام لقد جرت ببر اليتامى وافتقاد الأرامل

obeikandl.com

باب

فى وصايا العرب لمن يزوجون

ما بلغنى ولا علمت عن أهل بيت إذا زوجوا بنتًا لهم أوصوها بما يلزم لها فى عشرة زوجها ورفاقته، وما يجب أن تقابله به لينتظم الشمل بينهما، ولا سمعت عن أب أو أم أوصت ولدها بما يلزم اتخاذه من المعاملة الحسنة لزوجها، لا سيما فى ليلة زفافها وبنائه بها، كلا بل أنهما كهم فى العرس وما يكون فيه شغلهم عن كل ما سواه، حتى لا يخطر لهم شىء من مقتضيات حسن المعاشرة يوصى به كل من الزوجين كأن الزواج لمجرد قضاء الشهوة لا لتأليف الشمل، وتكثير الأهل، وحسن المعاشرة، وسعادة العائلة.

ولكن العرب فى صدر الإسلام وقبله فهموا وعرفوا الغاية من الزواج أكثر ما عرفناه نحن معاشر المسلمين المتأخرين فى كل شىء فقد كانوا يوصون من يريدون تزويجها فيقولون: أحسنى خلقك، وأكرمى زوجك، وتحببى إلى أحمائك فإن لهم عينًا ناظرة إليك، وأذنًا سامعة عليك وليكن طيبك الماء - يعنون المبالغة فى النظافة - ولما زوج عوف بن محلم الشيبانى ابنته أم إياس من عمرو بن حجر جد امرئ القيس الشاعر المشهور المتوفى قبل الإسلام بنحو مائة وعشرين سنة خلت بها أمها ليلة بنائه بها فقالت لها أى بنية إنك قد فارقت بيتك الذى منه خرجت، وعشك الذى فيه درجت إلى رجل لم تعرفيه، وقرين لم تألفيه، فكونى له أمة يكن لك عبدًا، واحفظى له عشر خصال يكن لك ذخرًا؛ الخشوع له بالقناعة، وحسن السمع والطاعة، والتفقد لموضع عينه وأنفه، فلا تقع عينه منك على قبيح، ولا يشم منك إلا أطيب ريح، والتفقد لوقت منامه وطعامه، فإن تواتر الجوع ملهبة، وتنغيص النوم مغضبة، والاحتراس على ماله، والإرعاء على حشمه وعياله، وملاك الأمر

فى المال حسن التقدير، وفى العيال حسن التدبير، ولا تعصين له أمرًا، ولا تفشين له سرًا، فإنك إن خالفت أمره أوغرت صدره، وإن أفشيت سره لم تأمنى مكره، ثم إياك والفرح بين يديه إذا كان مغتمًا والكآبة بين يديه إذا كان فرحًا ا هـ قال الكمال أحسن الله تعالى إليه: لله ما أحسنها من وصية جامعة لكل أسباب الهناء والرخاء، والسعادة بين الزوجين لو عملا بها ما حصل خلاف بينهما على وجه الأرض أصلا. وعن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا زفوا امرأة على زوجها يأمرونها بخدمة الزوج ومراعاة حقه. وأوصى سيدنا عبد الله بن جعفر بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه ابنته فقال: إياك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق، وإياك وكثرة العتب فإنه يورث البغضاء، وعليك بالكحل فإنه أزين الزينة وأطيب الطيب الماء. وقال أبو الدرداء رضى الله تعالى عنه لامرأته: إذا رأيتينى غضبت فرضينى، وإذا رأيتك غضبت رضيتك وإلا لم نصطحب. وقال رجل لزوجته:

خذى العفو منى تستديمى مودتى ... ولا تنطقيق فى سورتى حين أغضب

ولا تنفرينى نقرك الدفء مرة ... فإنك لا تدرين كيف المغيب

ولا تكثرى الشكوى فتذهب بالقوى ... ويأباك قلبى والقلوب تقلب

فإنى رأيت الحب فى القلب والأذى ... إذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب

فهل فى نسائنا الراقيات، ورجالنا المتمدنين، بل المسلمين الذى هم متمسكون بالدين من ينجو نحو من ذكر، فى الوصايا بهذه؟!

باب
فى التهنئة بالزواج

ينهئ الأدباء من يعرفونه ممن يتزوج فيقولون له: جمع الله شملك، وأدام طولك وأقر عينك، وحسن حالك. ويقولون: على الرفاء والبنين والبنات، والتيسير والبركة وسعد السعود، وأيمن الجدود وجعلها الله ودوداً ولوداً وجمع شملكما على الخير والبركة ولا زال هذا الزواج موصولا بنماء العدد. وزكاء الولد، واتصال الحبل، وتكثير النسل، وهنأ أيوب بن القرية البليغ المتوفى سنة ٨٤ بعض أصحابه بزواجه فقال له باليمن والبركة، وشدة الحركة والظفر بالمعركة. وهنأ بعضهم معرسًا فقال: بالرفاء والثبات والبنين والبنات أى بالتئام الشمل، وكثرة النسل، ودوام الوصل، وأحسن من هذا كله اتباع ما ورد فى السنة السنية ففى الحديث الشرف "إذا تزوج فليقل له بارك الله لك وبارك عليك" - رواه الطبرانى عن عقيل بن أبى طالب - وفى حديث آخر "إذا تزوج أحدكم أو اشترى جارية أو فرسًا فليضع يده على ناصيتها وليدع بالبركة، وأخرج أبو داود والترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان إذا رفأ إنسان (أى تزوج) قال "بارك الله لك وبارك عليك، وجمع بينكما فى خير" وأخرج الطبرانى عن هبار أن النبى ﷺ شهد نكاح رجل فقال "على الخير والبركة، والألفة والمحبة والطائر الميمون، والسعة فى الرزق بارك الله لكم" وأخرج ابن ماجه وأبو يعلى عن عقيل بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه أنه تزوج فقيل له: بالرفاء والبنين. فقال: لا تقولوا هكذا، ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ؛ على الخير والبركة بارك الله لك وبارك عليك. والعرب تهنئ الزوجة فيقولون لها: أيسرت وأذكرت وجعل الله منك عددًا، وعزا وخلدا.

وليمة العرس

يسن إعلان النكاح والضرب فيه بالدف وذلك لدفع الشبهة، وللترغيب بالنزوح وتسن الوليمة وهى الإطعام فى العرس كل بحسب طاقته. وهى سنة عند الإمام الأعظم أبى حنيفة رضى الله تعالى عنه، وعند الإمام مالك، والإمام أحمد بن حنبل، وعند الإمام الشافعى فى أحد قوليه، وواجبة فى القول الثانى. قال الشاعر:

طعام العرس مندوب إليه وبعض الناس صرح بالوجوب

ولا يكره النثار فى العرس ولا التقاطه عند أبى حنيفة وأحمد، وقال مالك والشافعى يكره.

أنواع المطاعم وأسماؤها

وبمناسبة ذكر الوليمة وهى طعام العرس نذكر أنواع المطاعم عند العرب وأسماؤها فنقول: القرى بكسر القاف وفتح الراء ما يقدم للضيف من الطعام والمأدبة طعام الدعوة والتحفة طعام الزائر والشدخية طعام الأملاك بكسر الهمزة وهو عقد النكاح والوليمة طعام العرس والخرس طعام الولادة والعقيقة طعام يعمل فى اليوم السابع من ولادة الطفل والعذيرة طعام الختان وهى مستحبة عند أبى حنيفة ومالك والشافعى والوضيمة طعام المأتم والنقيعة طعام القادم من سفر والوكيرة طعام البناء والعسلفة والله‌نة طعام المتعلل قبل الغداء والعجالة طعام المستعجل قبل إدراك الغداء والقفى والزلة طعام الكرامة ا هـ.

العرس والعروس والعريس

تطلق العامة وصف العروس على المتزوجة فى الأسبوع الأول من زواجها ووصف العريس على المتزوج كذلك، ولكن الصحيح أن العرس

بكسر العين وسكون الراء امرأة الرجل ورجلها، يقال هو عرسها. وهى عرسه - أى امرأته - وهما العرسان والعرس الرجل والمرأة ما داما فى أعراسهما، وهم عرس بضم العين الراء وهن عرائس ولا يستعمل العروس للمرأة خاصة. والعريس للرجل مولدة أى ليست بعربية صحيحة، ولا يقال للمرأة عروسة إلا فى لغة قليلة، والعروس بضم العين، وسكون الراء حفلة الزواج، وما يكون فيها مما هو متعارف عليه فى البلاد كل بحسبه؛ وفى الأمثال العربية كاد العروس يكون أميرًا، لا عطر بعد عروس.

أسماء الزوجة

يقال هى حليلته وقرينته، ورفيقته، وظعينته، وقعيدته، وقعيدة بيته، وحنته وربضه، وعرسه، ولباسه، وإزاره، وبيته، وفراشه، وطلته بفتح الطاء، وزوجه وزوجته، فى لغة قليلة، وقد اتبعها فى كتابى هذا فى كل ما تذكر فيه الزوجة رعاية للعرف الشائع فى كل البلاد، مع علمى بأنها فى لغة قليلة وهى كذلك مستعملة فى اصطلاح علم الفرائض.

باب

فصل فى أن الرجل سيد زوجته وليست هى سته

الزوج سيد زوجته بنص القرآن الكريم قال الله تعالى حكاية عن امرأة عزيز مصر (وألفيا سيدها لدى الباب) أى زوجها، وله عليها العلو والسيادة، وهى لها التحتية. قال الله تعالى (ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما) ويجوز للرجل أن يحترم زوجته قولا وعملا، بل هو أدعى للألفة بينهما، فله أن يقول لها فى النداء: يا ست لأنها سيدة من فى البيت، وفى الأخبار بأن يقول: جاءت الست، والست غائبة، وأما نداؤها أو الإخبار عنها بالإضافة إلى ياء المتكلم فهو من صنيع المصريين خاصة، أخذوه بالتوارث المتصل إلى زمن الفراعنة. قال الشيخ أحمد بن سلامة القليوبى المتوفى سنة ١٠٦٩ فى كتابه المسمى نوادر القليوبى ما حاصله: ولما أغرق الله فرعون وجنوده فى اليم بقيت النساء بلا أزواج فعمدن إلى التزوج بخدمهن، فكان الخادم مع كونه زوجًا لا يخرج عن مقام الخدمة بل كان خادمًا يؤدى الواجب عليه، ويعبر عن زوجته بلفظ ستى، واستمر هذا الخطاب جاريًا إلى زماننا هذا ا هـ ولا تجد كبيرًا ولا صغيرًا يتحاشى أو يترفع عن أن يقول عن زوجته ستى نداء وإخبارًا، وهو تواضع منه فى غير محله، وتغيير لوضع الله تعالى كما ذكرته آنفًا من الآيتين[1] ولكن بالنظر لتسلط النساء على الرجال وهو فى مصر أكثر منه فى غيرها لم يجد الرجال تملصًا ولا تخلصًا من قول ستى مهما كان الرجل عظيمًا، وهو ما لا يتوافق مع مقام الرجولة ولكن:

وما المرء إلا حيث يجعل نفسه فإن شاء أعلاها وإن شاء سفلا

(١) لم أدر من أين جاء حضرة المؤلف بذلك ونحن فى مصر نشاهد رجالها ونساءها ولم نسمع أن أحد الأزواج يقول لزوجته يا ستى بل الغالب نداؤها باسمها المجرد إلا أن يحكى عنها فيقول: الست بتاعتى. وللخادم أرسل هذا للست وأما اعتماده على ما ذكره القليوبى فقد يكون فى غير محله ا هـ مصححه.

باب

فى يمن المرأة وشؤمها

جمع الله فى المرأة الخير والشر، والنفع والضر، والحلو والمر، والعسر واليسر بحسب ما اشتملت عليه طبيعتها، وقامت به تربيتها، قال رسول الله ﷺ "فجور المرأة الفاجرة كفجور ألف فاجر، وبر المرأة الصالحة كعمل سبعين صديقًا" - رواه أبو الشيخ عن عبد الله بن عمر بن الخطاب - وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم يمنها بقوله "يمن المرأة أن يتيسر فى خطبتها وأن يتيسر صداقها، وأن يتيسر رحمها" وقال فى حديث آخر "من يمن المرأة تبكيرها بالإناث" - رواه ابن عساكر عن واثلة بن الأسقع - وذكر شؤم المرأة ولم يبين نوعه لاحتمال أن يكون فى أشياء كثيرة، فقال "إن كان الشؤم فى شىء ففى المرأة والدار والفرس" - رواه الإمام أحمد ومالك والبخارى ومسلم والنسائى عن سهل بن سعد وابن عمر وجابر - وهذا الحديث ظاهر الصدق فى مدلوله، فكم من امرأة مطلقًا سواء أكانت غنية أو فقيرة رفيعة أو وضيعة، كانت يمنًا على زوجها فحسن حاله بعد سوئه وظهر شأنه بعد خموله، وغنى بعد ما كان فقيراً. وكم من امرأة كانت شؤمًا على زوجها فساء حاله وخمل، وافتقر وأصبح عبرة لمن اعتبر. وقد صدق هذا الحديث أيضًا قول العوام: أعتاب وأبواب ونواص وأقدام وكذلك قل فى الدار والفرس ولا أدرى بماذا يعلل به هذا الشؤم منهما، والبيت من مقولة الجماد، والفرس من مقولة الحيوان؟ ولئن قلت إن الفرس قد يجمح براكبه فيردونه، أو يصيب أحدًا بسوء شره على راكبه فما هو سبب الشؤم فى الدار؟ ذلك ما لم أجد له تعليلا وهو أمر واقع.

باب

فى طاعة الزوج وعصيانه وشكره وكفرانه

هذا بحث هام يجب على النساء أن يقرأنه أو يقرأ لهن بدقة واعتناء، لما يترتب عليه من الخير لهن، والشر عليهن. وذلك بسبب أن ليس لأحد حق على أحد كما للرجل على زوجته، فإنه ولى أمرها، وصاحب عصمتها، والقائم عليها بما يلزم لها، والساد لحاجاتها، والمتكفل بكل ما هى محتاجة إليه، فلا مرجع لها سواه ولا اعتماد لها بعد الله تعالى إلا عليه، وبمجرد ما تزوجت به فقد انقطعت الرابطة بينهما وبين أبويها وإخوتها، واتصلت بذلك الزوج الجديد الذى عرفته بحكم الشرع وسنة النكاح، فأصبحت تنسب إليه، فيقال زوجة فلان، وشاركته فى نسبه وتخلت عن نسبها لأبويها، فقيل فلانة الفلانية، نسبة إلى زوجها لا نسبة إلى أسره أبيها أو أمها، وليس معنى ذلك التخلى والتبرى من نسبها لأبيها كلا وإنما معناه قوة رابطتها بزوجها، سواء أكان رفيعًا أو وضيعًا، وفى مقابلة ذلك كله لم يكلفها الله تعالى إلا اتباع أمره، واجتناب نهيه، فى كل ما يجوزه الشرع ويمنعه. ولهذا الوعد بالثواب العظيم ﷺ "يا معشر النساء التمسن مرضاة أزواجكن، فإن المرأة لو تعلم ما حق زوجها لم تزل قائمة ما حضر غداؤه وعشاؤه" - رواه أبو نعيم عن على - وقال فى حديث آخر "لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها" - رواه النسائى عن أبى هريرة - وقال فى حديث آخر "أيما امرأة ماتت وزجها عنها راض دخلت الجنة" - رواه الترمذى وابن ماجه والحاكم عن أم سلمة - وقال فى حديث آخر "المرأة لا تؤدى حق الله حتى تؤدى حق زوجها كله" - رواه الطبراين عن زيد ابن أرقم - وقال فى حديث آحر "إنه ليس من امرأة أطاعت ربها، وأدت حق زوجها وتذكر حسنه ولا

تخونه فى نفسها وماله، إلا كان بينها وبين الشهداء درجة واحدة فى الجنة، فإذا كان زوجها مؤمنًا حسن الخلق فهى زوجته فى الجنة، وإلا زوجها الله من الشهداء" وقال فى حديث آخر "إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها ادخلى من أى أبواب الجنة ما شئت" - رواه ابن حبان عن أبى هريرة - وقال فى حديث آخر "إلا إن النار خلقت للسفهاء وهن النساء، إلا التى أطاع بعلها" وقال فى حديث آخر "إذا قالت المرأة لزوجها ما رأيت منك خيرًا قط فقد حبط عملها" - رواه ابن عدى وابن عساكر عن عائشة - وقال فى حديث آخر "أيما امرأة أغضبت زوجها فعليها لعنة الله" وقال فى حديث آخر "إذا باتت المرأة هاجرة لفراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح" - رواه الإمام أحمد والبخارى ومسلم عن أبى هريرة - وعن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال "والذى نفسى بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشة فتأبى عليه إلا كان الذى فى السماء ساخطًا عليها حتى يرضى عنها زوجها" وفى رواية "إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجىء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح" وفى رواية "حتى ترجع" - رواه الإمام أحمد والبخارى ومسلم والترمذى عن أبى هريرة - وعن ابن عباس مرفوعًا "ثلاثة ال ترفع صلاتهم فوق رأسهم شبرًا" وفى رواية "ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا تصعد لهم إلى السماء حسنة؛ العبد الآبق حت يرجع إلى مواليه، فيضع يده فى أيديهم، والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرض، والسكران حتى يصحو" - رواه ابن ماجه - وفى حديث آخر "ثلاثة لا تمسهم النار المرأة المطيعة لزوجها والولد البار بوالديه والمراة الصبور على غيرة زوجها" وفى حديث آخر "إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها وطاعت زوجها، دخلت الجنة" - رواه البزار عن أنس والإمام أحمد عن عبد الرحمن الزهرى

والطبرانى عن عبد الرحمن بن حسنة - وفى حديث آخر قيل يا رسول الله أى النساء خير؟ فقال "التى تسره إذا نظر لها، وتطيعه إذا أمرها، ولا تخالفه فى نفسها ولا ماله بما يكره" - رواه الإمام أحمد والنسائى والحاكم عن أبى هريرة - وفى حديث آخر "خير نسائكم الودود الولود المواسية المواتية إذا اتقين الله، وشر نسائكم المتبرجات المتخيلات وهن المنافقات لا يدخل الجنة منهن إلا مثل الغراب الأعصم" - رواه البيهقى عن ابن أبى أذينة الصدفى مرسلا وعن سليمان بن يسار مرسلا.

إخلاص المرأة اليابانية لزوجها

يقضى نظام المجتمع اليابانى أن تخلص المرأة لزوجها، وأن تجعل نصب عينيها سعادته وراحته فى داخل منزله وخارجه، وطاعة الزوجة لزوجها أساس الزواج عندهم، فالزوجة تطيع زوجها طاعة زائدة بحيث لا تسأله عن شىء لماذا فعله، أو لماذا لم يفعله، ولا تخالفه فى شىء أمرها به سواء أو وافقها أم لم يوافقها حتى لا تجلس أمامه أو إلى جنبه حتى يأذن لها بالجلوس، ويسمح لها به. وعليها أن تلزم الأدب أمامه، وتتظاهر بالحب له سواء أكان حبها حقيقيًا أو مصنعًا، وإذا خرج إلى عمله شيعته إلى باب الدار وودعته وداعًا حارًا، وإذا عاد استقبلته بخشوع وابتهاج بعودته ووفرت له أسباب الراحة والهناء وهى مع ذلك تجد لذة فى أداء هذا الواجب عليها ولا تعده ذلا أو إساءة، لأخذها هذه الصفات بالوراثة عن أمها وجدتها فما فوقهما.

فهذه هى المرأة فى بلاد اليابان، تلك الأمة التى لا تعد بنظر الشرع أمة ذات كيان سماوى كالمسلمين والنصارى واليهود، ومع ذلك لقد بلغت من الرقى والحضارة فى الماديات والمعنويات ما لم يبلغه غيرها من الأمم إلا المسلمين فى سالف عهدهم وتالد مجدهم.

تصرفات الزوجة وأحكامها

تصرف المرأة فى مالها أو مال زوجها موقوف الصحة على إذنه ورضائه، فما لم يأذن لها أو يرض به لا يصح وتأثم فى تصرفها. وذلك بنص الأحاديث النبوية الواردة فى ذلك، منها حديث "لا يجوز لامرأة أن تعطى إلا بإذن زوجها" وحديث "لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها" - رواه أبو داود عن عبد الله بن عمر - وحديث "لا يجوز للمرأة فى مالها أمر إلا بإذن زوجها" - رواه البغوى عن عبد الله بن يحيى الأنصارى عن أبيه عن جده - وحديث "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، والمرأة فى بيت زوجها راعية وهى مسئولة عن رعيتها" - رواه الإمام أحمد والبخارى ومسلم وأبو داود والترمذى عن عبد الله بن عمر - وحديث "لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن فى بيته إلا بإذنه، ولا تقوم من فراشها فتصلى تطوعًا إلا بإذنه" - رواه الطبرانى عن ابن عباس - وقد بينت الأحكام الفقهية أن المراد من الصوم صوم النافلة لا صوم الفرض، فلا يجوز للمرأة أن تتنفل بصوم لاحتمال أن يكون له أرب فى قربه منها، فإذا كانت صائمة منعه صيامها عن الاستمتاع بها، واستمتاع الزوج بزوجته أفضل من نفل العبادات لما فيه من صون النفس عن الوقوع فى المحرم، واستجلاب مسرة زوجته فى فعل ما هو أحب إليها من كل شىء، ولما فيه من أصل حصول الحمل ومجىء ذرية يكثر بهم عدد المسلمين ويكونون عونًا لوالديهم فى الدنيا والدين، وإنما لم تجز تصرفات المرأة بنفسها لأنها كما وصفها الحديث الشريف ناقصة عقل ودين، فربما تتصرف بشىء من مالها أو مال زوجها وهى تحسب أن تصرفها هذا حسن وهو فى الحقيقة سىء لعدم تمام إدراكها، ولكون جميع أعمالها تكون عن شهوة لا عن تبصر فى الحقيقة، وهذا هو الغالب فى النساء، وإن

كن فيهن عاقلات مدبرات. وإنما الحكم يبنى على الغالب لعدم إمكان التمييز بين العاقلة والجاهلة وقال فى حديث آخر "لا تؤذى المرأة زوجها فى الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا" - رواه الإمام أحمد والترمذى وابن ماجه عن معاذ - وفى هذا الحديث إشارة إلى أن موت الأزواج قبل زوجاتهم أكثر من موت الزوجات قبل أزواجهن وهو الواقع[1] وإطاعة المرأة لزوجها واجبة فى كل الأديان السماوية، ففى الديانة النصرانية يقول الرئيس الدينى الذى يتولى حفلة عقد القران بين العروسين: هل تعدين أن تحبى زوجك وتطيعيه؟ لأن هذين الأمرين أساس عندهم فى صحة العقد، مأخوذ من قول رسلهم: أيتها النساء أطعن أزواجكن. والمادة الرابعة عشرة بعد المائتين (٢١٤) من القانون المدنى الفرنسوى صريحة فى وجوب خضوع المرأة لزوجها، والمعيشة معه، والذهاب معه حيث يذهب، وله أن يلزمها بعودتها إلى منزله إن كانت قد تركته من غير سبب، وينفذ هذا الإلزام بقوة الحكومة المحلية، وله أن يمنع عنها النفقة. وأن يحجز كل ما يرد لها حتى تعود إليه، ويحكم له بكل هذا إلا إذا كانت هناك أسباب تجعل الزوجة لا تستطيع أن تعاشر زوجها ا هـ من مقالة لشمس الدين الغربانى الموظف بدار الكتب فى مصر.

---

(١) قول المؤلف وهو الواقع يكذبه الواقع فلقد توفى له - أطال الله عمره - زوجتان وله ميدان لم يزل فسيحًا لأخذ ثالثة ورابعة ا هـ مصححه.

باب

فى إطاعة الرجال للنساء

من أشراط قرب يوم القيامة وعلاماتها كما جاء فى الحديث الشريف؛ أن يعق الرجل أباه وأمه. ويطيع زوجته، فإن طاعة الزوجة لا تأتى بخير فى الغالب لأن النساء لا يتكلمن إلا بما فيه هوى لهن، سواء أكان كلامهن نصحًا أو زجرًا، أو ذمًا أو مدحًا، ولذلك جاءت أحاديث كثيرة فى النهى عن إطاعة الرجل امرأته وهو أمر معقول، فإن من النقص أن ينزل الرجل نفسه فى غير منزلتها اللائقة بها، فإن الله تعالى جعل الرجال قوامين على النساء، ومن هو قائم على شىء فهو أفضل منه من كل جهة ومن شأنه أن يكون مطاعًا لا مطيعًا، ومتبوعًا لا تابعًا، بسبب ما أتاه الله تعالى من كمال العقل، وتمام القوة، واستجماع الفكرة، وحصافة الرأى، وسلامته من الهوى نعم أن له أن يستشير زوجته وينظر فى رأيها. ويبين لها صوابه من خطئه، وله أن يداريها ويماشيها على فكرها فيما تريده مما ليس محرمًا ولا مكروهًا، كى لا يكون فى عشرته معها جافيًا قاسيًا فظًا غليظًا، وكثير من المسائل يستأنس بها بآراء النساء لا سيما فيما لا يعلم إلا من جهتين، ولذلك جاء فى الحديث الشريف "لآمروا النساء فى أن يزوج انبته من أحد من الناس فعليه أن يستشير أمها (امرأته) فى ذلك لاحتمال أن يكون بينها وبين أم الطالب أو أحد من أهله معرفة فتجيب حينئذٍ بالموافقة أو بالسلب عن علم، ويستدل من هذا الحديث لزوم الاستشارة فيما لهن به خبرة ومعرفة والأحاديث الواردة فى النهى عن طاعة النساء المراد منها الطاعة العمياء وهى المجهولة العاقبة أو التى يعلم أن عاقبتها شر فهذه يجب على الرجال اجتنابها والتوقى منها، ومن الأحاديث الواردة فى النهى عن إطاعة النساء واستشارتهن فيما ليس لهن به علم قوله ﷺ "طاعة النساء ندامة" - رواه ابن عساكر والقضاعى عن عائشة -

وحديث "لا تزال الرجال بخير ما لم يطيعوا النساء" - رواه الدارقطنى عن سهل بن سعد - وحديث "من أطاع امرأته فى أربع كبه الله فى النار على وجهه؛ أن يطيعها فى أن تذهب إلى العرسات، وإلى المعلمات، وإلى الحمامات، وإلى الجنائز" وحديث وهلكت الرجال حين أطاعت النساء" - رواه الإمام أحمد والطبرانى والحاكم عن أبى بكرة - وحديث "لا يقدس الله أمة قادتهم امرأة" - رواه الطبرانى وحديث "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" - رواه البخارى والترمذى والنسائى وأحمد بن حنبل - وحديث "النساء لا يستشرن ولا يختبرن" وحديث "شاورهن وخالفوهن".

وقال سيدنا الحسن السبط المتوفى سنة ٤٩ ابن على رضى الله تعالى عنهما: ما أصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى إلا كبه الله فى النار. وقال سيدنا عمر بن الخطاب المتوفى سنة ٢٣ رضى الله تعالى عنه: خالفوا النساء فإن خلافهن البركة. وقال لقمان الحكيم عليه السلام لابنه: يا بنى إذا أردت أن تقوى على الحكمة فلا تملك نفسك للنساء، فإن المرأة حرب ليس فيها صلح، إن أحبتك أكلتك، وإن أبغضتك أهلكتك. وفى كتب الأدب: طاعة النساء ندامة، ومشاورتهن غرامة، اعص هواك والنساء وأطع من تشاء طاعة النساء تردى العقلاء، وتذل الأعزاء. وكان فى بنى إسرائيل رجل أعطى ثلاث دعوات مستجابات، وكانت له امرأة، فقالت اجعل لى منها واحدة؟ فقال لك منها واحدة، فقالت ادع الله أن يجعلنى أجمل امرأة فى بنى إسرائيل، فدعا فصارت فلما رأت نفسها أن ليس مثلها أحد رغبت عن زوجها، فدعا عليها فانقلبت كلبة فجاءه أهلها فقالوا ليس لنا على هذا قرار، ادع الله أن يردها بحالها الأول، فدعا فعادت وذهبت دعواته الثلاث فيما لا فائدة به بسبب إطاعته لامرأته. ويسوغ نقل هذه الحكاية على علاتها حديث "حدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج" - رواه أبو داود عن أبى هريرة - وذكر الجاحظ المتوفى سنة ٢٥٥ فى كتابه المحاسن والأضداد: أن تحية الدخول على ملوك الفرس أن

يقول الداخل: عشت أيها الملك بسعادة الجد ورزقت الظفر على الأعداء، وأعطيت الخير، وجنبت طاعة النساء. وقال الأستاذ الفاضل الشيخ مصطفى أبو سيف الحمامى (نسبة إلى حمام بلدة فى صعيد مصر) خطيب المسجد الجامع الزينى والمدرس فيه فى خطبة من خطبه المنيرية: إن فى زمانك هذا رجالا فى غاية الضعف أمام النساء، المرأة مع أحدهم حبلها على غاربها تفعل ما تشاء وتترك ما تشاء، ولا تعجب إذ قلت لك إن الولاية المطلقة للنساء على هؤلاء، وهذا الطراز ليس بقليل عندنا بل تأكد أنه كثير. تجلس مع أحدهم فترى رجلا من أوجه الرجال وقد يعجبك أن تعامله لتتشرف بما بينك وبينه من الاتصال، وقد تبرم معه عقد التعامل إبرامًا ليس للنقض معه بحال، فإذا أحس بأنه لا يعجب امرأته سارع إلى نقضه مهما لحقة من تحقير، وقد يهم أن يقضى حاجته منها فتأبى فيسكت فى ذل الكلاب وقد يغلظ فيشترى شيئًا فتعيده ثم تعيده حتى يمل الذهاب والإياب، وقد يتوب إلى الله تعالى من معصية فإذا شعر بعدم ارتياحها لنوبته نقض المتاب!! فهو فى حركاته رهن إشارتهما كأنه معها قرد ترقصه صغير، ولا أدرى كيف رضى أولئك الرجال بهذا الذل البالغ وهذا الاحتقار، مع أن الله تعالى جعلهم قوامين على النساء لا نفاقهم الكثير وفضلهم المدرار، مع أن من يطيعهن لا يفلح أبدًا. لا فى هذه الدار ولا فى تلك الدار، ولهذا السر ينبغى أن يحمل ما عليه مطيعوا النساء من تأخير، قال الكمال والأستاذ فاضل خبير، وناقد بصير، يصف الحالة فى كل شىء كمن يسمع ويرى، وكل ديوان خطبه المسمى (منتهى آمال الخطباء ومنار المسترشيدين النبلاء) حقائق مجسمة، وقضايا مسلمة، كادت تكون آيات محكمة، جزاه الله تعالى خيرًا عنا بذله من وسع وصرفه من مجهود، فيما أخرجه للناس من خطب كأنها الدر المنضود، فى أسلاك العقود.